فتاوى الصيام

قضاء الصوم عن المتوفى /الإثنين)12-3-2202م(فتاوي علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال حول قضاء الصوم عن المتوفى امرأة توفيت ويسأل ابناؤها بخصوص صيام الام لشهر رمضان عند ولادة الام لاحد اولادها منذ ثلاثين عاما مر عليها شهر رمضان ويشك الابناء انها لم تصم شهر رمضان في ذلك العام بسبب الجهل في ذلك الزمان بامور الدين فماذا يفعل الابناء في هذه المسألة - 00:00:01

ايضا قبل وفاتها بسنتين قامت بعمل عملية ولم تصم رمضان في ذلك العام. ماذا يفعل الابناء في هذه المسألة هل يصومون عن امهم ام يطعمون عن كل يوم مسكينا وما ضابة الاطعام في هذه الحالة - 00:00:33

نقول له ايها الحبيب اولا جزاكم الله خيرا على بركم بامكم فان حق الام حق الوالدين عموما لا ينتهي بالوفاء. بل يبقى حقهما مستمرا بعد وفاتهما. بان تدعوا والله لهما وان تترحما عنها - 00:00:51

عليهما وان تكرم صديقهما. يا سلام وان تكرم صديقهما وان تصل الرحم التي لا توصل الا من خلالهما من مات وعليه صوم وكان متمكنا من القضاء حتى مات ولم يصم صام عنه وليه - 00:01:12

الفكرة هنا كان معذورا نعم لك يعني عندما افطرك عندما افطر كان معذورا لعلة او لاخرى لكنه كان قادرا على القضاء وفرط وتكاسل حتى ادركته المنية من كان هذا حالا - 00:01:34

صام عنه وليه لحديث من مات وعليه صيام صام عنه وليه والحديث متفق عليه. لكن لكن على فكرة فبين قوسين ان الامر الذي يتجه للولي بالصوم محمول على الندب وليس على الوجوه. لقوله تعالى ولا تزر وازرة - 00:01:58

نظرة اخرى وفي المسألة قول اخر انه يطعم عن كل يوم مسكينا يخرج نصف صاع من طعام عن كل يوم او اشبه مشبعة او ما يساويها من النقود عند من يجيزون اخراج القيمة - 00:02:19

طب ماذا لو كانت المرأة لم تتمكن من القضاء حتى ماتت يعني افطار بسبب مرضها وامتد بها المرض حتى الوفاة فلم تتمكن من القضاء اذا لم تتمكن من القضاء حتى ماتت فلا شيء عليها. ولا شيء على وليها. والله تعالى اعلى واعلم - 00:02:38